

قرارات

وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي

قرار وزاري رقم ١٩١٨ لسنة ٢٠١٥ (قانوني)

بشأن تحديد مستويات القبول لتقاوى القطن للموسم الزراعى ٢٠١٥/٢٠١٦

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

بعد الاطلاع على قانون الزراعة الصادر بالقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٦٦ والقوانين المعدلة له ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٣٦٨ لسنة ١٩٩٨ (قانوني) فى شأن فحص البذور المعدة للتقاوى ؛
وعلى القرار الوزاري رقم ٢١٥٢ لسنة ٢٠١٤ (قانوني) فى شأن تحديد مستويات القبول
لتقاوى القطن للموسم الزراعى ٢٠١٤/٢٠١٥ ؛
وعلى مذكرة الإدارة المركزية لفحص واعتماد التقاوى المؤرخة ٢٠١٥/١١/٤ ؛
وعلى مذكرة رئيس قطاع الخدمات الزراعية والمتابعة الواردة برقم (٢٥٢١٩)
بتاريخ ٢٠١٥/١١/١٥ ؛
وعلى مذكرة مركز البحوث الزراعية الواردة برقم (١٦٦٣٨) بتاريخ ٢٠١٥/١١/٢٣ ؛
قرر:

مادة ١ - لا تعتبر بذرة القطن صالحة للتقاوى فى الموسم الزراعى ٢٠١٥/٢٠١٦

فى الأحوال الآتية :

إذا قلت درجة النقاوة الوراثية عن (٩٩,٥٪) .
إذا وجد بها بذور النوع *Gossypium hirsutum* L (بظرازيه الملبسة تماماً ،
والعارية تماماً ذات شوكة أو هجين أياً كان نسبتها) .
إذا قلت نسبة الإنبات عن (٧٢٪) ، والقيمة الزراعية عن (٧٠٪) .

مادة ٢ - يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٥/١٢/٤

وزير الزراعة واستصلاح الأراضي

أ.د / عصام فايد